الفارس: نتعاون مع «نزاهة» لغرس قيم مكافحة الفساد لدى الطلبة

6

المطيري: اللجنة أوصت بفسخ عقد «جلوبل»

جميع الجهات الحكومية في ميناء الشويخ تتحمل مسؤولية «اختفاء الحاويات»

انتهت لجنة التحقيق في اختفاء الحاويات إلى تحميل المسؤولية في هذه القضية لجميع الجهات الحكومية العاملة في ميناء الشويخ، وتشمل وزارة الداخلية والإدارة العامة للجمارك ومؤسسة الموانئ الكويتية ولجنة الخدمات في مجلس الوزراء.

وقال مقرر اللجنة النائب ماجد المطيري في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة عقب اجتماع اللجنة أمس، إن اللجنة انتهت أيضا من دراسة تقرير ديوان المحاسبة لسنة 2015 / 2016 بخصوص العقد المبرم بين الإدارة العامة للجمارك وشركة جلوبل.

وأضاف أن اللجنة أوصت بدراسة إمكانية فسخ العقد نظرا لضخامة المبلغ المستحق لإدارة الجمارك والمقدر بمبلغ 164 مليون دينار، أو التسوية واتخاذ الإجراءات التحفظية لحماية للأموال العامة.

وبين أن اللجنة أوصت بإلزام الحكومة بتقديم تقرير دوري كل 6 أشهر عن جميع القضايا المتعلقة بالتعامل بين الإدارة العامة للجمارك وشركة جلوبل.

جانب من اجتماع اللجنة

تتولى معالجة أوضاع «البدون»

هايف يقترح «هيئة للمقيمين بصورة غير قانونية».. برئاسة وزير الداخلية

التنسيق والتعاون مع جميع الجهات المعنية بأوضاعهم.. ومباشرة كافة الإجراءات التنفيذية

أعلن النائب محمد هايف عن تقديمه اقتراحاً بقانون بشأن إنشاء هيئة عامة لشئون المقيمين بصورة غير قانونية، ونصت مواده على ما يلي :

(المادة الأولى) : تنشأ هيئة عامة لشئون المقيمين بصورة غير قانونية تكون لها شخصية اعتبارية وميزانية ملحقة ، ويشرف عليها نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية وتسمى الهيئة العامة لشئون المقيمين بصورة غير قانونية .

(المادة الثانية) :تتولى الهيئة العمل على معالجة أوضاع المقيمين بالبلاد بصورة غير قانونية ، وتنفيذ القرارات الصادرة في هذا الشأن ولها في ذلك ما يلي

1 – التنسيق والتعاون مع جميع الجهات المعنية بأوضاع المقيمين بصوره غير قانونية

2 – مباشرة كافة الإجراءات التنفيذية في شأن معالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية في إطار التشريعات والقرارات المعتمدة في هذا الشأن وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية .

3 – إجراء الدراسات والبحوث والتحقيقات المتعلقة بتسوية أوضاع المقيمين في البلاد بصورة غير قانونية وإبداء ما تراه من معالجات ومقترحات بخصوصها .

4 – الاتصال بالوزراء والمسئولين في كافة الجهات الحكومية وغير الحكومية والتنسيق معهم في سبيل إنجاز اعمال الهيئة ، وكذلك البعثات الدبلوماسية في البلاد والهيئات الدولية ذات الصلة من خلال وزارة الخارجية

(المادة الثالثة) : يكون للهيئة مجلس إدارة يشكل على النحو التالي :–

1 – نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية – رئيسا

2 – الرئيس التنفيذي للهيئة – نائبا للرئيس

3 – وكيل وزارة الخارجية – عضوا

4 – وكيل وزارة التربية – عضوا

5 – وكيل وزارة الصحة – عضوا

6 – مدير عام الهيئة العامة للمعلومات المدنية – عضوا

7 – رئيس الأركان العامة للجيش الكويتي – عضوا

8 – أمين سر اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية – عضوا

9 – خمسة أعضاء من الكويتيين من ذوى الخبرة والكفاءة المنتسبين الى الجمعيات الحقوقية و يتم ترشيحهم من قبل اعضاء مجلس الأمة

(ويختار المجلس من بين أعضائه نائبا للرئيس يتولى رئاسة الجلسات عند غياب الرئيس)

(المادة الرابعة) : يجتمع مجلس الإدارة بدعوة من رئيسة أو نائبة أو بناء على طلب ثلاث أعضاء .

ويجب دعوة المجلس للاجتماع مره كل شهر على الأقل ، ولا يكون اجتماع المجلس صحيحا الا بحضور اغلبية الأعضاء على ان يكون من بينهم الرئيس او نائبه .

وتصدر قرارات المجلس بالأغلبية لعدد الأعضاء الحاضرين ، فإذا تساوت الأصوات رجح الجانب الذى منه الرئيس

ويكون للمجلس أمين سر يتولى تدوين محاضر جلساته .

يكون للهيئة مدير عام ونائب مدير عام أو أكثر يصدر بتعينهم مرسوم بناء على عرض نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية ويقوم بتحديد اختصاصات نواب المدير .

(المادة الخامسة) : تحدد مكافأة نائب رئيس مجلس الإدارة وأعضائه بقرار من مجلس الوزراء بناء على عرض نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية ، يكون للجهاز اعتمادات مالية خاصه به تدرج ضمن ميزانية وزارة الداخلية ، وتبدأ اعتمادات السنة المالية للجهاز من أول إبريل من كل عام وتنتهى في 31 مارس من العام التالي ، وتستثنى من ذلك السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ العمل بهذا المرسوم وتنتهى في 31 مارس من السنة المالية التالية .

(المادة السادسة) : تقوم الهيئة بمراجعة جميع قرارات الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية السابق وله الحق في الإلغاء او التعديل عليها بالتنسيق مع الجهات المختصة

(المادة السابعة) : يتولى مجلس الإدارة رسم السياسة العامة للهيئة وله جميع الصلاحيات في ذلك بما لا يخالف القانون أو الهدف الرئيسي من أنشاء الهيئة ألا وهو (تسوية أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية)

(المادة الثامنة) : ينقل جميع العاملين الحاليين في الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصوره غير قانونية السابق الي الهيئة العامة لشئون المقيمين بصورة غير قانونية مع احتفاظهم بكافة حقوقهم الوظيفية، يتم التنسيق بين وزارة الداخلية ومجلس الوزراء بخصوص نقل المنشآت والأدوات والمعدات الخاصة بالجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية الى الهيئة

(المادة التاسعة) :يلغى كل حكم يتعارض مع احكام هذا القانون كما يلغى المرسوم رقم 467 لسنة 2010م بشأن أنشاء الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية .

(المادة العاشرة) :على الوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ صدوره ، وينشر بالجريدة الرسمية

ونصت المذكرة الإيضاحية على ما يلي :

قضية «المقيمين بصورة غير قانونية» تهم كل كويتي من الناحية الأمنية، ومن الناحية الإنسانية نحن في بلد إنساني وسمو الأمير لقب بالقائد الإنساني، مشيرا إلى معاناة أبناء هذه الفئة في نواحي التعليم والعلاج والسكن، بالتالي تم إنشاء الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية، وكان من المفترض أن تأخذ القضية حقها من العناية والرعاية ووضع الحلول العملية لمعالجة قضية المقيمين بصورة غير قانونية، «ولكن للأسف ما نشهده خلال الفترة الماضية هو تعسف وتشديد في الإجراءات من قبل القائمين على العمل بالجهاز»، بعدما يقارب سبع سنوات أظهر التطبيق العملي لممارسات الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية إخفاقات كثيرة من جهة وتخبط وسوء إدارة من جهة أخري فضلا عن عجزة عن حل هذه القضية مما أدى الى تردي الأوضاع الاجتماعية والإنسانية لهذه الفئة فقد لذلك وجب علينا أقتراح بقانون لأنشاء هيئة عامة للمقيمين بصورة غير قانونية تنظم أمورهم وتقوم بحل المشكلات والموضوعات المتعلقة بهم.

النائب محمد هايف

في مبارك الكبير أو الأحمدي

العتيبي يقترح إنشاء مستشفى حكومي متكامل على مساحة 225 ألف متر

المستشفى يخصص لعلاج المواطنين في كافة التخصصات.. ويسمح باستقبال الحالات الطارئة والحوادث للوافدين

تخصص ميزانية خاصة لإنجاز هذه المستشفى حتى الانتهاء من إنشائه

أعلن النائب خالد العتيبي أنه تقدم باقتراح بقانون بشأن إنشاء مستشفى حكومي متكامل بمحافظة مبارك الكبير أو محافظة الأحمدي ، وجاء فيه:

مادة اولي: تقوم الحكومة بإنشاء مستشفى عام في محافظة مبارك الكبير أو محافظة الأحمدي خلال ثلاث سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون، على ان يحتوي المستشفى كافة التخصصات والخدمات الطبية والجراحية وخدمة المهام التعليمية للأطباء والبحوث الطبية وطلبة كلية الطب في الجامعات الكويتية.

مادة ثانية: تخصص المستشفى لعلاج المواطنين في كافة التخصصات والجراحات والخدمات الطبية، على ان يسمح باستقبال الحالات الطارئة والحوادث لغير الكويتيين.

مادة ثالثة: على وزارة الاشغال العامة تهيئة البنية التحتية لهذه المستشفى مع تخصيص الارض اللازمة لهذا الغرض على ان تكون خالية من العوائق بعد اختيار موقع جغرافي موحد بالمحافظة لا يقل مساحته عن مائتين وخمسة وعشرين الف متر مربع.

مادة رابعة: تخصص ميزانية خاصة لإنجاز هذه المستشفى حتى الانتهاء من انشائها ويعهد الى وزارة الاشغال العامة القيام بالأشراف الكامل على انشاء المستشفى في مرحلها المختلفة حتى الانتهاء منها وتسليمها الى وزارة الصحة.

مادة خامسة: للحكومة الاستعانة ببيوت الخبرة الدولية لتصميم المستشفى والاشراف على المواصفات المعمارية والتشغيلية لها خلال مراحل التنفيذ والتأكد من مطابقتها للمقاييس العالمية في هذا المجال باشراف من وزارة الاشغال العامة.

مادة سادسة: تدرج في الميزانيات السنوية اعتبارا من السنة المالية 2018/2019 للاعتمادات المالية اللازمة لإنشاء المستشفى.

مادة سابعة: يلغى كل حكم يتعارض مع احكام هذا القانون.

مادة ثامنة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ احكام هذا القانون.

وجاء في المذكرة الايضاحية للاقتراح بقانون لإنشاء مستشفى حكومي بمحافظة مبارك الكبير أو محافظة الأحمدي:

تدعيماً للرعاية الصحية للمواطنين ومحاولة الوصول الى زيادة فاعلية البرامج والخدمات الصحية لتزويد اكبر عدد ممكن من الافراد بأقصى حد من المنافع الصحية وتنمية جميع الخدمات المعنية بالصحة بصورة منظمة للنهوض بالصحة واستعادها والوقاية من المرض اعد هذا الاقتراح بقانون.

وقد نصت المادة الأولى على الزام الحكومة خلال ثلاث سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون على انشاء مستشفى حكومي في أي من محافظة مبارك الكبير أو محافظة الأحمدي تحتوي هذه المستشفى على كافة التخصصات والخدمات الطبية الكاملة والجراحية بالإضافة الى خدمة المهام التعليمية للأطباء والبحوث الطبية وطلبة كلية الطب في الكليات الكويتية.

وقد حددت المادة الثانية المستفيدين من خدمات المستشفى وهم المواطنون الكويتيون فقط وذلك يهدف تلبية احتياجات المواطنين الصحية من ناحية ولعدم وجود مستشفى طبي في الكويت يعمل على تلبية احتياجات المواطن فقط في ظل الازدحام الكبير الذي يعاني منه كافة المستشفيات الكويتية .

وسمحت المادة الثانية باستقبال الحالات الحرجة والحوادث والحالات الطارئة في المستشفي للعلاج واجراء الجراحات المختلفة في حالة ما اذا استدعت الظروف لذلك لغير الكويتيين.

وقد نصت المادة الثالثة على الزام الأشغال العامة بتهيئة البنية التحتية لهذه المستشفى مع تخصيص الارض اللازمة لهذا الغرض خالية من العوائق بعد اختيار موقع جغرافي موحد في أي من المحافظتين يساهم في اختياره المجلس البلدي ولا يقل مساحة المستشفى عن مائتين وخمسة وعشرون الف متر مربع.

ونصت المادة الرابعة على ان تخصص ميزانية خاصة لإنجاز هذه المستشفى تعهد الى وزارة الاشغال العامة حتى الانتهاء من انشائها وتمارس وزارة الاشغال العامة دورها القانوني بالأشراف الكامل على انشاء هذه المستشفى في مراحلها المختلفة حتى الانتهاء منها وتسليمها الى وزارة الصحة.

ونصت المادة الخامسة على السماح للحكومة بالاستعانة ببيوت الخبرة الطبية والهندسية الدولية لتصميم هذه المستشفى والاشراف على المواصفات المعمارية والتشغيلية لها خلال مراحل التنفيذ والتأكد من مطابقتها للمقاييس العالمية في ذلك المجال بأشراف من وزارة الاشغال العامة.

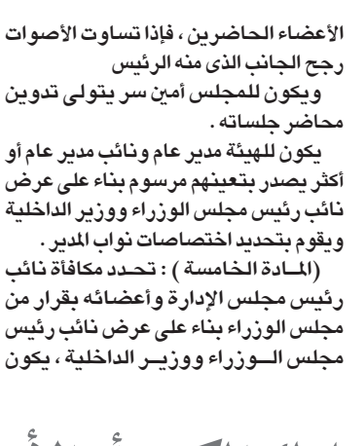

النائب خالد العتيبي

الجبري: الحكومة لا تجزع من الاستجوابات

اكد وزير الاوقاف والشؤون الاسلامية ووزير الدولة لشؤون البلدية محمد الجبري ان الحكومة لا تجزع من الاستجوابات وهو حق دستوري لكل نائب.

واضاف الوزير الجبري في تصريح للصحفيين أمس خلال جولة تفقدية قام بها لمبنى المجلس البلدي الجديد ومبنى مواقف السيارات المتعدد الأدوار ان «للنائب حق الاستجواب ولا نشكك فيما يراه من خلل بمنظوره سواء كان مخطئ او على حق ولن ننازعه عليه بحكم الدستور».

واعرب عن الامل ان تسود على الفترة المقبلة لا سيما دور الانعقاد المقبل حالة الاستقرار بين السلطتين لتحقيق الانجازات وطموح الشعب الكويتي.

الحويلة: ربط الابتعاث باجتياز «الإيلتز» و«التوفل» ظلم لخريجي مدارس التربية

النائب محمد الحويلة

أكد النائب د. محمد الحويلة أن قرار وزارة التعليم العالي تطبيق شرط اختبار «الإيلتز» و «التوفل» لتسجيل الطلبة في خطة البعثات متسرع ويظلم خريجي مدارس التربية الذين لا يدرسون اللغة الانجليزية بنفس المستوى الموجود في المدارس الخاصة بشكل عام والأجنبية منها بشكل خاص.

وقال د. الحويلة: إن مثل هذا القرار يفترض دراسة اثاره السلبية قبل تطبيقه حتى لا يؤثر على مستقبل الطلبة بحرمانهم من الإبتعاث، لذلك لابد من إلغائه أو تعديله مع إعداد برامج لتأهيل طلبة مدارس التربية لاجتياز مثل هذه الإختبارات مستقبلاً، حافظاً على العدالة وتكافؤ الفرص.

وأضاف، أنه يجب توسيع دائرة الابتعاث الخارجي في جامعات مرموقة لأن ذلك بمثابة الاستثمار الأفضل في عقول شبابنا الذين يعودون من تلك الجامعات محملين بخبرات علمية وتكنولوجية كبيرة تفيد المجتمع بأثره، فلا تنمية من دون عنصر بشري على كفاءة عالية.

وأوضح، أن اللغات الأجنبية باتت وسيلة مهمة للتواصل مع العالم الخارجي واستكمال التعليم العالي والدراسات العليا، الأمر الذي يستلزم تطوير مناهج التعليم فيما يخص اللغة الانجليزية حتى يصبح خريج الثانوية العامة قادراً على الالتحاق بأي جامعة أجنبية من دون عوائق وحواجز اللغة.

فهاد يطالب بزرع 5 شتلات فطرية في كل مخيم

النائب عبدالله فهاد

أعلن النائب عبد الله فهاد العنزي عن تقديمه اقتراحاً برغبة جاء في مقدمته : يعد موسم الربيع من المواسم المحببة إلى الكويتيين حيث يحلو التنزه في البر وإنشاء المخيمات.

ونظراً لأن البلاد تعاني من اتساع مساحة التصحر، فإن المساهمة في حل هذه المشكلة يعود بالنفع على الدولة التي تنفق أموالاً طائلة للقضاء على التصحر، ولخلق أجواء تنافسية بيئية بين المواطنين بحيث يشكل مسابقة بين أصحاب المخيمات لتخضير الأرض المحيطة بمخيماتهم، والاهتمام بالمساحات الخضراء ورعايتها حتى تصبح لدينا أرض خضراء على امتداد حدود الدولة من شمالها إلى جنوبها ومن شرقها إلى غربها ، ولتحقيق التنمية البيئية والمحافظة على مكونات البيئة.

ونص الاقتراح على ما يلي : «أن يتم زرع في كل مخيم مرخص ما لا يقل عن عدد 5 شتلات فطرية من البيئة الكويتية (سدر – عرفج ...) مع الأخذ بعين الاعتبار بتوفير الدولة لهذه الشتلات والبذور وتكون من ضمن اللوائح التنفيذية من قانون حماية البيئة بالتنسيق بين الهيئة للبيئة والهيئة والعامة لشئون الزراعة والثروة السمكية، وتوزع جوائز في نهاية موسم التخييم على أفضل تشجير بيئي.